صحة الاعمال كما في قوله تع ومن يعمل من الصالحات وهو
مؤمن وبهذه الجملة وقعت حالا من ومن يعمل والحال فيه
العامل شرطه مع القطع بان المشروط لا يدخل في الشرط
لامتناع اشتراط الشيء بنفسه لان الشرط لو كان داخلا
في المشروط لزم ان يكون الشيء شرطا لنفسه لان شرط
الكل شرط من اجزائه وايضا ورد اثبات الايمان
لمن ترك بعض الاعمال كما في قوله تع وان طائفتان من
المؤمنين اقتتلوا فاثبت الايمان مع وجود القتال على ما
مر مع القطع بانه لا تحقق للشيء بدون ركنه اي لو كان
الاعمال جزءا من الايمان لما جاز اثبات الايمان على ترك
بعض الاعمال لان الكل لا يوجد بدون الجزء واللازم باطل
وكذا الملزوم ولا يخفى ان هذه الوجوه انما تقوم حجة
على من يجعل الطاعات ركنا من حقيقة الايمان بحيث
ان تاركها اي الطاعات لا يكون مؤمنا كما هو راي
المعتزلة لا اي لا يكون حجة على من ذهب الى انها اي الاعمال
ركن من الايمان الكامل بحيث لا يخرج تاركها عن حقيقة
الايمان لكنها تخرجها عن الايمان الكامل كما ذهب الشافعي

عليه

عليه وقد سبق تمسكات المعتزلة باجوبتها والمقام الثاني
ان حقيقة الايمان لا تزيد بانضمام الطاعات ولا تنقص
بارتكاب المعاصي هذا عندنا ابي حنيفة رح واصحابه
واختيار امام الحرمين وذهب الاشعري والمعتزلة
الى انه تزيد وتنقص وهو المحكي عن الشافعي وكثير من العلماء
لما مر من انه التصديق القلبي الذي بلغ حد الجزم والاذعان
ولو تقليدا كما هو مذهب جميع الفقهاء وكثير من العلماء
بل يعلو الظن الغالب الذي لا يخطر بالبال نقيضه
في حكم اليقين ومنع الاشعري والمعتزلة وكثير من العلماء
المتكلمين صحة ايمان المقلد ثم اكتفى بابتنائه على قول
الرسول والاجماع ولم يشترطوا الاستدلال العقلي ومنهم
من شرط ذلك وان لم يقدر على التعبير عنه والمجادلة مع الخصم
والمعتزلة شرطوا الاقتدار على المجادلة وحل الاشكال
قال الشارح ليس الخلاف في الذين نشأوا في دار
الاسلام وتواتر عندهم حال النبي عم ومعجزاته ولا في الذين
يتفكرون في خلق السموات والارض فانهم كلهم من اهل
النظر والاستدلال بل فيما ينبغي نشأوا على شاهق الجبل

شرح بیان

Copyright © King Saud University